

من تراب الطريق

(٣٠٢) لا رئاسة لهيئة الدفاع (*)

في أي قضية

درجت بعض الصحف ، على إسباغ صفة رئاسة هيئة الدفاع على أحد أو آخر من الزملاء المحامين في قضية أو أخرى .. وقد تفضلت إحدى صحفنا الكبرى بوصفى بذلك في قضية ضخمة كنت أزال فيها أساتذة أكبر منى علما ومكانة وأقدمية وتاريخا .. منهم أستاذى صاحب الأفضال محمد عبدالله محمد الذى أسبغ على من أبوته وعلمه وأستاذيته ما لا عدد ولا حصر له ، وآخرون من أعلام المحاماة ، فسارعت بالاتصال بالمحرر ورئيس التحرير ، مؤكداً ليس فقط أننى لست رئيسا لهيئة الدفاع ، بل إن المحاماة ورسالتها وأصولها لا تعرف بتاتا رئاسة لهيئة الدفاع ، حتى وإن أسبغت على أقدمهم وأميزهم وأكبرهم سنا وتاريخا ، وقد سارعت الصحيفة بالتصحيح الذى طلبته ، وكنا فى منتصف ثمانينيات القرن الماضى ! فى زماننا كثرت الألقاب ، وكلها غريبة على المحاماة .. فالمحامى محام وكفى .. لا يحمل لافتة بأنه مثلاً محامى الحريات أو محامى الجماعات الإسلامية أو محامى الكبار أو الفنانين أو الصحفيين .. فالمحاماة أوسع وأشمل وأرقى وأعظم من أن يحتويها لقب أو تخصيص .. المحامى .. كل محام .. هو محام للحريات ، ولل كبار والصغار ، وللإسلامى والمسيحى ، ولل فنان أو العاطل من موهبة الفن ، وللصحفى أو الكاتب أو لمن لم

(*) المال ٢٩ / ٧ / ٢٠٠٩

يعمل قط بالصحافة أو الكتابة .. وهذا الاتساع والشمول هما سر تمكن وتميز المحامى والمحامة .. حسبه أن يؤمن بالقضية التى يقبلها أيا كان عنوانها .. فالعناوين غير المضامين .. وقد يكون المتهم بالضرب البسيط مذنباً حتى النخاع ، وقد يصادف أن يكون المتهم بالقتل العمد مع سبق الإصرار والترصد بريئاً من الجريمة براءة الذئب من دم ابن يعقوب !

أما رئاسة أو ترأس هيئة الدفاع فهو تعبير جاهل جهول يناقض معنى المحاماة ذاتها ورسالتها التى تتأبى على أى إخضاع لرئاسة زميل أو رغبة حاكم أو توجيه جهاز أو توصية صاحب نفوذ .. بل لا تخضع لرغبة المتهم ذاته .. المحامى يستمد مشروعية دوره من حرিতে وتخففه من أى قيود إلا ما يهديه إليه عقله وفنه وموهبته .. لا يملكت أحد أن يراجعه أو يصادر عليه ، حتى المتهم مع أنه الأصيل الذى يستمد منه المحامى وكالته فى القضية .. هو يوكله ولكنه لا يملى عليه خطأ فى الدفاع ، فقد يعترف المتهم فى التحقيقات بالتهمة ، ويبنى المحامى دفاعه على بطلان وعدم صدق الاعتراف ، وقد ينكر التهمة ويمعن فى نفيها وإنكارها ، ويرى المحامى أن يبنى دفاعه على طلب استعمال الرأفة لأسباب وأسانيد يراها أجدى للمتهم وأصوب لدفاعه .. وقد يوافق المتهم على استجوابه بمعرفة المحكمة ، فيرفض محاميه هذا الاستجواب ، فلا يسع المحكمة إلا النزول على رفض المحامى برغم موافقة الأصيل ، لأن القانون اشترط للاستجواب أمام المحكمة أن يكون بموافقة المتهم ودفاعه معا ، فلا تغنى موافقة أحدهما عن موافقة الآخر !

خطة الدفاع هى بنات فكر وعلم وثقافة وخبرة وفن المحامى ، لا

تقبل بطبيعتها إملاءً من أحد ، حتى ولو كان زميلاً أطول وأعرض باعاً وخبرة وأقدمية ومكانة في المحاماة .. ومن يعرف طبيعة القضايا وما تثيره من أفكار ووجهات نظر ، يعرف أن رئيس المحكمة نفسه وإن ترأس الهيئة إلا أنه لا وصاية له على رأى أعضائها ، ولهذا فإن التصويت في المداولات في الأحكام يبدأ بالأحدث ثم الأقدم ثم الرئيس حتى لا يتأثر عضو المحكمة بأقدمية زميله أو رئاسة رئيس الهيئة !

أما المحامى فهو متخفف من أى قيد شكلى أو إدارى أو موضوعى ، هو سيد نفسه وابن أستاذيته هو وعلمه هو .. يخلق فوق السحاب ، ولا يشده شىء مهما كان إلى الأرض أو إلى سحاب آخر لا يقنعه أو لا يريد .. هذه الحرية هى قوام المحاماة وعدة المحامى ، وهى هى سبب الحصار أو التطويق الجارى محاولة فرضه من أكثر من صف قرن على نقابة المحامين .. تضيق النظم المستبدة بالرأى الآخر ، وتسعى ما وسعتها الطاقة لمصادرتها ، والمحاماة هى الأرض البكر للآراء الحرة والتعبير الفاهم الممكن .. والمحامى هو طاقة لا قيمة لمضمونها بغير حريتها . وهذه الحرية محققة للمحامى من كونه لا يخضع لقيد إدارى أو وظيفى أو حتى نقابى .. رزقه على الله ، وعلى علمه وكفاءته .. لا سبيل لاحتوائه ، لذلك كانت النقابة هى المستهدفة بقصد تعقيم المحامين من خلال تطويق النقابة !

على أن كل محاولات السلطة ، فى كل عهد ، لمحاصرة النقابة ، لم تُجد فى محاصرة أو تطويق المحامى .. سيقى المحامى حرّاً متخففاً من أى قيد أو رئاسة ما بقيت المحاماة رسالة حرة تحفظ للمجتمع والأفراد أمانهم وحريتهم وتكفل حماية وتحقيق العدالة !